

## نظام موظفي الإدارات العامة

رسمل ما يلي :	نصوص خاصة
المادة الأولى	المندوبية السامية للتخطيط
<p>تحل عبارة «المندوبية السامية للتخطيط» محل عبارة «وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط» وكذا عبارة «المندوب السامي للتخطيط» محل عبارتي «السلطة الحكومية المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط» و«الوزير»، الواردة في المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) وفي جميع النصوص الجاري بها العمل.</p>	<p>رسوم رقم 2.12.152 صادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012) يتعلق بالمندوبية السامية للتخطيط</p>
المادة الثانية	رئيس الحكومة،
<p>يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والمندوب السامي للتخطيط تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 26 يناير 2012.</p>	<p>بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.281 الصادر في 9 شوال 1424 (4 سبتمبر 2003) بتعيين السيد أحمد الحليمي علمي مندوبيا ساميا للتخطيط؛</p>
<p>وحرر بالرباط في 13 من جمادى الأولى 1433 (5 أبريل 2012).</p> <p>الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.</p>	<p>وعلى المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط؛</p>
<p>وقيعه بالعلف :</p> <p>وزير الاقتصاد والمالية ،</p> <p>الإمضاء : نزار بركة.</p> <p>الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة ،</p> <p>الإمضاء : عبد العظيم كرج.</p>	<p>وعلى المرسوم رقم 2.12.74 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛</p> <p>وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 6 جمادى الأولى 1433 (29 مارس 2012) ،</p>